

14 سبتمبر 2012

من وزير المالية
إلى

1396

الموضوع : حول تحويل المؤسسات غير المقيمة للمداخل إلى الخارج

يشرفني إعلامكم أنه بهدف تبسيط إجراءات تحويل المؤسسات غير المقيمة على معنى التشريع المتعلق بالصرف للمداخل أو الأرباح الخاضعة للضريبة لفائدة غير المقيمين غير المستقرين، مقابل الخدمات المسداة لفائدة مقيمين أو مستقرين بتونس غير المنتفعة بالإعفاء من الأداء تقرر تمكين المؤسسات المذكورة من القيام بالتحويلات إلى الخارج للمبالغ على أساس شهادة الخصم من المورد المحتسب بنسبة 15% دون الاستظهار بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية.

فالرجاء إعلام منظوريكم بذلك.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حسيبة جراد اللواتي